

قانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٩١

بربط موازنة هيئة القطاع العام للسلع الاستهلاكية والهندسية والكيميائية
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للسلع الاستهلاكية والهندسية والكيميائية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٩٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليوناً وثمانمائة وعشرون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلي :

اولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٩٦٩٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليوناً وستمائة وخمسة وتسعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ٦٧٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات البخارية والتحويلات البخارية بمبلغ ١٩٠٢٥٠٠٠ منه مبلغ ١٨٣٨٧٠٠٠ جنيه (فائض الحكومة) .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٢٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ٨٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٥٠٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٩٦٩٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليوناً وستمائة وخمسة وتسعون ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

- قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٢٥٠٠٠ جنيه (فقط)
وقدره مائة وخمسة وعشرون ألف جنيه (موزعة على البابين التاليين :
(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٦٠٠٠٠ جنيه .
(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٦٥٠٠٠ جنيه .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية مماثلة في الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام اعتمادى رسم الدمغة النسبي وفوائد بنك الاستثمار القوي في غير الأغراض المخصصة لها .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩١
يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها
صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ
(الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك

موازنة هيئة القطاع الاستهلاكية والمهندسية والكبائية

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

الإيرادات		الاستخدامات	
١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١
٢٢٤٧٤٠٠٠	١٩٦٩٥٠٠٠	٩٠٠٠٠٠	٦٧٠٠٠٠
٢٢٤٧٤٠٠٠	١٩٦٩٥٠٠٠	٢١٥٧٤٠٠٠	١٩٠٢٥٠٠٠
٨٥٠٠٠	٦٠٠٠٠	٢٢٤٧٤٠٠٠	١٩٦٩٥٠٠٠
١٥٤٠٠٠	٦٥٠٠٠	٢١٠٠٠٠	٨٠٠٠٠
٢٣٩٠٠٠	١٢٥٠٠٠	٢٩٠٠٠	٤٥٠٠٠
٢٢٧١٣٠٠٠	١٩٨٢٠٠٠٠	٢٣٩٠٠٠	١٢٥٠٠٠
		٢٢٧١٣٠٠٠	١٩٨٢٠٠٠٠
الإيرادات		الاستخدامات	
(١) الإيرادات التجارية :		(١) الاستخدامات التجارية :	
باب ٢ - الإيرادات التجارية والتحويلات		باب ١ - الأجور	
الجمالية		باب ٢ - النفقات التجارية والتحويلات	
جملة الإيرادات التجارية (١)		الجمالية	
(ب) الإيرادات الرأسمالية :		جملة الاستخدامات التجارية (١)	
باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة		(ب) الاستخدامات الرأسمالية :	
باب ٤ - القروض والتسهيلات الائتمانية		باب ٣ - استخدامات استثمارية	
جملة الإيرادات الرأسمالية (ب)		باب ٤ - التحويلات الرأسمالية	
جملة الإيرادات		جملة الاستخدامات الرأسمالية (ب)	
إجمالي الإيرادات		إجمالي الاستخدامات	